

أوامر ملكية

أمر ملكي رقم ٣٧ لسنة ١٩٥١

صادر الى حضرة صاحب المعالي عثمان محرم باشا
وزير الأوقاف (بالنيابة)

لحضرة صاحب المعالي عثمان محرم باشا ، وزير الأوقاف (بالنيابة)

بما لنا من الولاية العامة الشرعية قد أقمناكم في النظر ووكلائكم عنا في كل ما ورد بالأمرين المصديين من تاريخ غرة صفر سنة ١٣٧٠ (١١ نوفمبر سنة ١٩٥٠) رقم ٥٧ و ٥٨ بشأن النظر عن الأوقاف الأهلية المحال إدارتها من الوزارة مؤقنا وإدارة الأوقاف الأخرى والإذن بالخطبة في الجوامع ، وأجزناكم في كل ما أجزناه بمقتضى هذين الأمرين .

لقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليتكم بذلك ما

صدر باليخت الملكي نمر البهار في ١١ شوال سنة ١٣٧٠ (١٥ يولييه سنة ١٩٥١)

شأروك

على استئصال إيراد الجهة أو عدم إيرادها ، وكذلك وكلائكم لإجراء ما يلزم لاستبدال أعيان الأوقاف التي يرى استبدالها وتأجير ما يرى تأجيرها من أعيان تلك الأوقاف وشراء ما يلزم شرائه للأوقاف ، وأذاكم أيضا في توكل من ينوب عنكم في توفيق الصبغ الشرعية فيما توضح ، وبالجملة رخصنا لكم في إجراء مائر الزخيميات الصادرة عنها قرارات وأوامر للوزارة من قبل .
لحمنا أننا ، بما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد أقمناكم فأظننا مؤقنا على الأوقاف الأهلية المحال إدارتها على الوزارة مؤقنا حتى يثبت استحقاق النظر فيها لمن يستحقه بمقتضى شروط واقفها سواء كانت إقامتكم كما ذكر على وجه الاستقلال أو بالانضمام لناظر الوقف الأصلي أو ناظرا حسبيا أو مشرفا .

لقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليتكم بذلك لاتباع منطوقه وإجراء مقتضاه ما

صدر باليخت الملكي نمر البهار في ٢١ شوال سنة ١٣٧٠ (٢٥ يولييه سنة ١٩٥١)

شأروك

أمر ملكي رقم ٣٩ لسنة ١٩٥١

بتوكيل حضرة صاحب المعالي عثمان محرم باشا ، وزير الأوقاف
بالانتداب في إعطاء الأذن بالخطبة في الجوامع

لحضرة صاحب المعالي عثمان محرم باشا وزير الأوقاف بالانتداب

لأنه بعد علمنا بما تضمنته الأمر العالي السابق صدوره لنظارة الأوقاف العمومية بتاريخ ٢٢ جمادى الثانية سنة ١٢٩٧ نمرة ٥٢ وبما تضمنته مكتبة وزارة الأوقاف الواردة لدواننا العالي بتاريخ ١٧ يناير سنة ١٩٥٠ نمرة ٢٩٠ ، قد أجزناكم وذناكم في إعطاء الأذن بالنيابة عنا لمن يتعين مجددا أو خلفا لسلف من الخطباء بالجوامع المعدة لإقامة صلاة الجمعة والعيدين بمصر والاسكندرية ومائر القنطرة والبنهاض وجميع الجهات الداخلة في دائرة حكومتنا بعد معرفة كونه أهلا لإقامة صلاة الجمعة والعيدين بالخطبة فيما تطلبها لأحوال الشرعية ، ويتصرح في المأذونية التي تعطى لكل من الخطباء الموما إليهم بأن له الاستجابة عند الانضاء ، كما أننا أذناكم أيضا أن تنيبوا دلا عنكم في إعطاء هذه الرخصة من تنيبونه بحسب ما تقتضيه دواعي الأحوال بحيث لا يقيم أحد هذه الشعائر غير الأذنين بذلك إذا صحبها على هذه الكيفية ولا يتنرد شي للوزارة على هذه القاعدة

لقد أصدرنا أمرنا هذا لمعاليتكم كما ذكر لاتباع منطوقه وإجراء مقتضاه ما

صدر باليخت الملكي نمر البهار في ٢١ شوال سنة ١٣٧٠ (٢٥ يولييه سنة ١٩٥١)

شأروك

أمر ملكي رقم ٣٨ لسنة ١٩٥١

بتوكيل حضرة صاحب المعالي عثمان محرم باشا ، وزير الأوقاف
بالانتداب في إدارة الأوقاف

لحضرة صاحب المعالي عثمان محرم باشا ، وزير الأوقاف بالانتداب

بما لنا من الولاية العامة الشرعية ، قد اقتضت إرادتنا توكيلكم عنا في إدارة الأوقاف المشمولة بنظرنا وتابعة لوزارة الأوقاف ، وفي قول النظر على الأوقاف التي تحمال إدارتها على الوزارة من طرف القمصاة وتحرير التقارير المقتضية عنها باسمنا في الأحوال التي تستلزم ذلك ، وفي المراعات المختصة بهذه الأوقاف ، وتوكل من توكولونه عنكم في ذلك مع توكيلكم أيضا في إدارة سائر الأوقاف المندوب نظرها لنا وبحوله على الوزارة لإدارتها ، ورخصنا لكم في جمع ما هو مرخص للوزارة من قبل ، مع زيادة ما ترون زيادته على مرتبات الخدمة المرتبين بالمساجد ولوازمات المساجد والأضرحة والزوايا وغيرها أو ترسيمات أو نحوه ، أو صرف على الفقراء وسائر ما يماثل ذلك بالصورة التي تستحسنونها بغير توقف في الإجراء